

تونس في 30 ديسمبر 2014



قرار

بعد الاطلاع على القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء وخاصة الفصول 3، 69 و155 منه.

وعلى المرسوم عدد 116 لسنة 2011 المؤرخ في 02 نوفمبر 2011 المتعلق بحرية الاتصال السمعي والبصري وبإحداث هيئة عليا مستقلة للاتصال السمعي والبصري.

حيث عاين مجلس الهيئة يوم 21 ديسمبر 2014 الموافق ليوم الاقتراع بالنسبة للدورة الثانية من الانتخابات الرئاسية، أنّ قناة حنبعل بثّت على الساعة الخامسة مساء و17 دقيقة، برنامج "تونس تنتخب" الذي استضاف السيد "مراد الحطّاب" والذي قدّمته منشطة البرنامج السيدة "مريم بن عمو" على أنّه خبير اقتصادي ولم تذكر أنّه ينتمي إلى حزب نداء تونس منذ شهر أفريل 2013. وقد ذكر ضيف البرنامج أنّ تونس اليوم في حالة عجز غذائيّ وعجز ماليّ، وذكر أنّ له سبقا قائلا "ال scoop أنو ليوم بالخبراء والأطراف الفاعلة في المجتمع وإلى تحب بلادها أتمكنت من الاتفاق مع صناديق سيادية لضخ 10 مليون دولار حالا صفر في المائة نسبة الفائض..."، ثمّ سألته منشطة البرنامج "سي مراد تستسمحك إنت حكيتلي على تعهدات"، فأجاب السيد "مراد الحطّاب" "تعهدات" وواصلت المنشطة "حاجات إيجابية أعطينا الإيجابي وأحنا ماز التلنا ساعة على إغلاق يعني من المفروض أنو على الساعة السادسة تغلق مكاتب الاقتراع خلينا نحسوسا التوانسة ويمشيون ينتخبو أعطينا الإيجابي"، فذكر الضيف السيد "مراد الحطّاب" "يا توانسة يا أهل الكاف يا أهل جندوبة يا أهل تونس راو ليوم مصيركم بين يديكم اللعبة ولات في كروشكم ... ليوم أحنا كخبراء وكمجتمع فاعل ماليا نوعدوكم باش يتضحوا الفلوس هاذوما باش تهزوا ركبتم باش مبعد ما تقولوش يا ليت ... وبالتالي يا توانسة راكم باش تفوتوا على رواحكم فرصة كبيرة برشا ويمكن تهزوا رواحكم إلى مالا يحمدهم عقباة غذائيا". وتجدر الإشارة إلى أنّ منشطة البرنامج لم تتولّ إيقاف الضيف ولفت نظره إلى أنّ ما يذكره يعدّ من قبيل الدعاية الانتخابية بحكم انتمائه لحزب نداء تونس والدور الذي لعبه طوال الحملة الانتخابية ويمثّل بالتالي استمالة للناخبين في يوم الاقتراع، الأمر الذي يجعل المؤسسة الإعلامية مسؤولة عما ورد على لسان ضيف البرنامج.

وحيث يعدّ ما ورد بهذا البرنامج استمالة للناخبين وتأثيرا في سلوكهم واختياراتهم خلال فترة الصمت التي عرفها القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 المتعلق بالانتخابات والاستفتاء في فصله 3 بأنّها "المدة التي تضمّ يوم الصمت الانتخابي ويوم الاقتراع إلى حدّ غلق آخر مكتب اقتراع، باعتبار أنّ ضيف البرنامج الذي ثبت أنّه ينتمي إلى حزب نداء تونس، دعا التونسيين إلى التصويت واعداء إياهم بتحسّن وضعيّة البلاد ورابطا بين الإيفاء بالتعهدات التي حصلت بضخّ أموال لفائدة تونس باستقرار الوضعيّة السياسيّة والاجتماعيّة في المستقبل مقارنة بالوضعيّة السابقة التي وصفها بأنّها تميّزت بالعجز المالي والغذائيّ.

وحيث يمثّل ما ورد بالبرنامج إخلالا بمقتضيات الفصل 69 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 سالف الذكر الذي يقتضي أنّه "تحرّج جميع أشكال الدعاية خلال فترة الصمت الانتخابي".

وحيث يقتضي الفصل 155 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 أن "كل مخالفة لأحكام الفصل 69 من هذا القانون يترتب عنها خطية مالية من 3 آلاف دينار إلى 20 ألف دينار".

ولهذه الأسباب

وعملا بأحكام الفصل 155 من القانون الأساسي عدد 16 لسنة 2014 المؤرخ في 26 ماي 2014 والمتعلق بالانتخابات والاستفتاء، قرر مجلس الهيئة العليا المستقلة للاتصال السمعي والبصري تسليط خطية مالية على قناة حنبعل في شخص ممثلها القانوني قدرها عشرة آلاف دينار لمخالفتها أحكام الفصل 69 من القانون سالف الذكر الذي يحجر جميع أشكال الدعاية خلال فترة الصمت الانتخابي.

عن الهيئة العليا المستقلة
للاتصال السمعي والبصري
الرئيس

النوري اللجمي

